مجلة القرار للبحوث العلمية المحكّمة | العدد 24، المجلد 8، السنة الثانية | كانون الأول (ديسمبر) 2025 | جمادى الآخر 1447
ISSN 3006-7294
(CC BY 4.0) مرخصة بموجب المشاع الإبداعي

مفهوم الجندر ووسائل انتقاله إلى المجتمعات الإسلامية (دراسة نظرية تحليلية)

إعداد: الباحثة / عبير قاسم صلاح | الجمهورية اللبنانية

طالبة دكتوراة في علم نفس اجتماعي | جامعة الإمام الاوزاعي بيروت

E-mail: Salahabir153@gmail.com | https://orcid.org/0009-0006-4222-9323

https://doi.org/10.70758/elqarar/8.24.37

إشراف: الدكتور / حسن علي الصديق

تاريخ الاستلام: 2025/11/21	تاريخ القبول: 2025/11/30	تاريخ النشر: 2025/12/15

للاقتباس: صلاح، عبير قاسم، مفهوم الجندر ووسائل انتقاله إلى المجتمعات الإسلامية (دراسة نظرية تحليلية)، إشراف د. حسن علي الصديق، مجلة القرار للبحوث العلمية المُحكّمة، المجلد الثامن، العدد 24، السنة 2، 2025، ص-ص: 804-826. https://doi.org/10.70758/elqarar/8.24.37

المُلخّص

تهدف الدّراسة إلى التّمييز بين المنظّمات الرئيسيّة التي تصدّر مفاهيم ومصطلحات اتفاقيّات ومؤتمرات المرأة إلى المجتمعات الإسلاميّة، وفي مقدّمتها المنظمات الدّوليّة بما فيها صندوق الأمم المتّحدة للسكّان (UNFPA)، والمنظّمات الحكوميّة وغير الحكوميّة التي تسعى لتغيير الأنماط الثقافيّة التقليديّة المتعلّقة بالجنسين. وقد إعتمدت الدّراسة على المنهج الوصفيّ التحليليّ لتتبّع آثار نقل مفهوم «النّوع الإجتماعيّ" (Gender) إلى هذه المجتمعات. وعليه، خلصت الدّراسة إلى أنّ إدخال مفهوم وتطبيق النّوع الإجتماعيّ دوليًّا من المحتمل أن يحدث تغيرات في أدوار الأفراد الأسريّة والإجتماعيّة بدرجات مُتفاوتة، وأنّ السّياسات في المجتمعات الإسلاميّة غالبًا ما تتجاهل بعض أبعاد القيم المجتمعيّة التقليديّة أو تعزّز الفصل القائم على النّوع. وبالتالي، توصّلت الدّراسة إلى أنّ تحقيق أهداف المساواة مع الحفاظ على القيم الإجتماعيّة التقليديّة أمر ممكن من خلال سياسات مدروسة وتوجيهات توعويّة ومرونة في تكييف البرامج الدوليّة بما يتماشى مع خصوصيّات كل مجتمع.

الكلمات المفتاحيّة: المنظّمات الدوليّة، المُجتمعات الإسلاميّة، النّوع الإجتماعيّ، الأسرة، القيم المُجتمعيّة.

ElQarar Journal for Peer-Reviewed Scientific Research | Issue 24, Vol 8, Year 2 | December 2025 | Jumada Al Akhirah 1447
ISSN 7294-3006
Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

The concept of gender and its transmission to Islamic societies (An analytical theoretical study)

Author: Researcher / Abir kassem salah | Lebanese Republic
Phd. Studies in Social Psychology | Al-Imam Al-Awza'i University- Beirut
E-mail: Salahabir153@gmail.com | https://orcid.org/0009-0006-4222-9323
https://doi.org/10.70758/elqarar/8.24.37
Supervised: Dr. Hassan Ali Al-Sadik

Received : 21/11/2025	Accepted : 30/11/2025	Published : 15/12/2025

Cite this article as: Naddaf*, Mostafa Salim, The concept of gender and its transmission to Islamic societies (An analytical theoretical study), Suprvised by Dr. Hassan Ali Al-Sadik, ElQarar Journal for Peer-Reviewed Scientific Research, vol 8, issue 24, 2025, pp. 804-826. https://doi.org/10.70758/elqarar/8.24.37*

Abstract

This study aimed to distinguish between the main organizations that export the concepts and terminology of women's conventions and conferences to Islamic societies, most notably international organizations such as the United Nations Population Fund (UNFPA), and governmental and non-governmental organizations that seek to change traditional cultural patterns related to gender. Further, the researcher adopted the descriptive analytical approach to trace the effects of transferring the concept of "gender" (Gender) to these societies. The research found that introducing the concept and application of gender internationally is likely to bring about changes in individuals' family and social roles to varying degrees, and that policies in Islamic societies often ignore some dimensions of traditional societal values or promote gender-based segregation. The study concluded that achieving equality goals while preserving traditional social values is possible through well-thought-out policies, awareness-raising guidelines, and flexibility in adapting international programs to suit the specificities of each society.

Keywords: International organizations, Muslim societies, gender, family, societal values.

مقدّمة

إنّ مفهوم الجندر أو النوع الاجتماعي مفهوم حديث نسبياً قد ظهر على الساحة الدولية منذ إعلان العام الدولي للمرأة 1975، وترسّخ خلال العقد الدولي للمرأة (1985–1976)؛ فبرزت الاهتمامات بضرورة معالجة الفجوات النوعيّة القائمة بين الرجال والنساء في العديد من المجالات التشريعية والصحية والتعليمية والمهنية والحياة السياسية وغيرها من أجل تحقيق عدالة النوع الاجتماعي، سواء على المستوى الدولي أو على مستوى الدول النامية عامّةً والوطن العربي بشكل خاص. وقد عرّفته وثيقة صادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNIFEM)بأنّ مصطلح النوع الاجتماعي يشير الى الخواص الاجتماعية والمشاركة في النشاطات الاجتماعية كفرد في جماعة محدّدة. ولأنّ هذه الخواص هي سلوك وتصرفات يتم تعلّمها، فهي قابلة للتغيّر، وهي تتغيّر بالفعل عبر الزمن، وتختلف باختلاف الثقافات[1].

وقد اتفقت مجموعة الخبراء في مركز المرأة للتدريب والبحوث « كوثر» على تعريف النوع الاجتماعي «الجندر» على أنّه: اختلاف الأدوار الحقوق والواجبات والالتزامات والعلاقات والمسؤوليات والصور ومكانة المرأة والرجل، التي يتم تحديدها اجتماعياً وثقافياً عبر التطوّر التاريخي لمجتمع ما وكلها قابلة للتغيير[2]. وتعتبر جوديت بتلر « Judith Butler» أنّ الجندر ليس ثابتاً، وإنّما نمط مرن فهو يظهر في سلوكيات الناس أكثر ممّا يظهر في طبيعتهم[3].

وتقول إيمي وارتون « Wharton Amys» في تعريفها للجندر بأنّه يعود إلى أهميّته في تنظيم علاقات عدم المساواة بين الجنسين، في حال كانت الفروق البيولوجيّة تؤدّي إلى عدم المساواة الجندريّة، فهو بُعد هام جداً يتم بناءً عليه توزيع القوة والامتيازات في المجتمع[4]. ويعرفه د. معن خليل العمر بأنّه التمييز بين الانتماء الجنسي البيولوجي وبين التضمينات الثقافية والاجتماعية لذلك الانتماء. أي المحدّدات الثقافية/الاجتماعية للانتماء الجنسي البيولوجي، وذلك عبر إبراز التضمينات الاقتصادية والسياسية والقانونية لذلك الانتماء[5].

في السياق العربي والإسلامي، يثير انتقال مفاهيم الجندر من المنظمات الدولية ومؤتمرات المرأة نقاشاً حول احتمالية تأثيرها على القيم الأسرية والمجتمعية. فالجانب البيولوجي والفسيولوجي هو من

(1) برنامج الأمم المتّحدة الإنمائي/ مجموعة التعلّم والمعلومات، **تحليل النوع الاجتماعي**، 2000م، ص68.

(2) فرح الفاضلي، **الذكورة والأنوثة في القرآن الكريم**، بيروت، دار الرافدين،2018م، ص 28.

(3) Judith Butler, **Undoing Gender**, United kingdom. Routledge, 2004, 45.

(4) Amys Wharton, The Sociology Of Gender an Introduction to Theory and Research, USA, Blackwell Publishing, 2005, 67.

(5) معن خليل العمر، **علم اجتماع الجندر**، الأردن، دار الشروق، 1436هـ/ 2015م، 27.

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

موارد التفاوت التكويني بين المرأة والرجل، والآثار والانعكاسات المتنوعة لذلك، ومن الموضوعات التي بحثت في أقسام وفروع علميّة عدّة، فعلماء البيولوجيا الاجتماعية يبحثون تأثير الكروموسومات والأنزيمات ووظائف أعضاء البدن، بعد إثبات المنشأ الطبيعي للتفاوت، ثم يدرسون مقدار تأثير التمايز الطبيعي على الوظائف المتفاوتة للمرأة والرجل، وبخاصّةَ الأدوار المنزلية والاجتماعية[1]. إضافةً، الى الأمر الفطري الذي يتعلّق بالذكورة والأنوثة على حدٍ سواء، وهو النواة وبداية التحرّك نحو التنميط الجنسي، وهذا الشعور أو هذه الفطرة سوف يساهم التكوين البيولوجي في تقويتها وإبرازها بشكل ظاهري وفي المحيط الخارجي للفرد.

I. إشكالية البحث:

ينطلق هذا البحث من تساؤل رئيسي وهو:

كيف تسهم آليات نقل مفهوم الجندر في المؤتمرات والمنظمات الدولية في التأثير على القيم الأسرية والقيم المجتمعية في الدول الإسلامية؟

ومن هذا السؤال الرئيسي تتفرع الأسئلة التالية:

1. كيف يتم إحداث تغييرات في مفهوم الجندر في المجتمعات الإسلامية؟

2. كيف يتم إحداث تغييرات على القيم المجتمعية في الممارسة بحدود القدرة على تفاعلها أو مقاومتها تجاه المفاهيم؟

II. فرضيات البحث:

1. من المحتمل أن تسفر التوصيات في المؤتمرات الدولية من إدخال مفهوم الجندر والذي تعمل عليها بعض المنظمات الدولية على تفعيل آليات إدخالها في القيم المجتمعية، وهكذا تثير تحديات من حيث توازن القيم في المجتمعات.

2. من الممكن أن يؤدي إدخال مفهوم الجندر في المجتمعات الإسلامية إلى تغيير في الأدوار المجتمعية من خلال إعادة تشكيل الأدوار بين الجنسين، وهو ما قد يؤدي إلى تغيير في القيم الأسرية بحسب مدى تأثّرها بالخطاب الجندري.

3. من الممكن أن يدخل مفهوم الجندر تغييرات على بعض القيم المجتمعية، وهو ما يساهم في إعادة تشكيل الهوية والمعايير الاجتماعية في ظل سياق ثقافي أو ديني خاص.

(1) محمد رضا زيبائي وحسين بستان النجفي وفريبا علا سوند، **المرأة هويتها الجنسية وأدوارها الاجتماعية**، ترجمة رعد الحجاج، بيروت، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، 1434هـ/2013م، 28.

III. **أهمية البحث:**

تتعدد أوجه أهمية البحث من حيث:

_ الجوانب العلمية: تتمثل في سد الفجوة البحثية المتعلقة بالمجتمعات الإسلامية من خلال قراءة متوازنة وموضوعية في تحليل التأثير الجندري على القيم الأسرية والمجتمعية.

_ الجوانب الاجتماعية: تقييم التغيّرات الاجتماعية والقيَمية جراء تشكل العلاقات الأسرية والمجتمعية في ظل السيناريوهات السياسية الدولية المرتبطة بالجندر.

_ البعد التطبيقي: الإحاطة النظرية بالتحديات التي تناولتها الدراسة، ليتمكن صناع القرار والمربّون والمجتمع من التعامل مع تلك التحديات بشكل علمي.

IV. **دوافع البحث:**

تتجلّى دوافع هذا البحث في عرض وتحليل أثر انتقال مفهوم الجندر على المجتمعات الإسلامية، مع تبيان وجهتين أساسيتين بين التطبيق الثقافي للمفهوم، ومراعاة القيم الاجتماعية التقليدية، وذلك من أجل تقديم رؤية علمية.

V. **منهجية البحث:** اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي، لتتبع آثار انتقال مفهوم الجندر الى المجتمعات الإسلامية، وتحليل تأثيراته في النسق القيمي الأسري. وذلك من خلال:

1_ تصفح لبعض الأدبيات والدراسات العلمية الخاصة بالجندر في المجتمع الإسلامي.

2_ تحليل نتائج لبعض المؤتمرات الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية مقارنةً مع الأدبيات المختارة وتعاريف الجندر في الدراسة.

3_ إجراء المقارنة بين المواقف السلبية والمواقف الداعمة لهذا المفهوم، لتبيان أثر هذه المفاهيم على البنية القيمية الأسرية والمجتمعية.

VI. **أهداف البحث:**

1_ الإحاطة بالمفهوم، ودراسة تأثيراته في المجتمعات الإسلامية.

2_ دراسة الأطر التي تم اعتمادها من قبل المنظمات الدولية في نشر مفهوم الجندر.

3_ تقييم تأثير آليات النقل على قيم الأسرة والمجتمع في المجتمعات الإسلامية.

4_ تقديم توصيات علمية لمعالجة التحديات، أو على الأقل تعزيز النهج الإيجابي المحتمل للجندر

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

نحو التوازن الاجتماعي.

VII. **استراتيجيات البحث:**

يستهدف البحث ثلاثة مجالات رئيسية:

_الناحية المفاهيمية: من خلال مجموعة من التعاريف لمفهوم الجندر تتيح معرفة الفرق فيما بينها وبين النسق القيمي المجتمعي الإسلامي.

الناحية القانونية: تتجلّى في تقييم بنود هذه الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ومدى تطابقها مع التشريعات الوطنية.

_ ناحية المراجعات الأدبية: تقديم بعض الدراسات العربية حول موضوع الجندر وتأثيراته في المجتمعات، وربطها مع تلك المؤيّدة للمفهوم (تعريفات باتلر، وارتن، العمر) وبنود المؤتمرات الدولية والمنظمّات.

وبناءً عليه يمكن تناول الوسائل، في الإستراتيجيات الآتية:

الفصل الأوّل: تطور مفهوم الجندر دولياً ومنظوره في المؤتمرات والمواثيق الدولية:

أولاً: المنظّمات الدولية:

هناك العديد من المنظّمات الدولية في المجتمعات الإسلامية التي تسعى جاهدةً لمتابعة تنفيذ توصيات مؤتمرات الأمم المتّحدة وهي على النحو الآتي:

1_ صندوق الأمم المتحدة للسكان: UNFPA

أُنشئ عام 1969م في نيويورك، وعُهد إليه الإشراف على المؤتمرات العالمية السكانية[1]، ليقوم بتسويق الأفكار السكانية في البلدان النامية، ويُعد أكبر مصدر في العالم لتمويل برامج الصحة الإنجابية والسكانية، والتي آتت ثمارها فعلياً في بعض المجتمعات الإسلامية[2]. ومن أهم الأهداف التي يعمل على تحقيقها[3]، تحطيم الضوابط الخُلقية المتعلقة بالاتصال الجنسي وتقديم كافة أنواع الرعاة القانونية والصحية[4]، والمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، والسعي إلى تثبيت تعداد سكان العالم عبر الحد من الإنجاب في البلدان النامية والإسلامية.

2_ صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة: UNIFEM

تأسّس كصندوق تطوّعي خاص بالمرأة قي ديسمبر عام 1976م، وتحوّل إلى منظّمة ثابتة ترتبط ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وباشر أعماله في منطقة غرب آسيا عام 1994م، عندما تمَّ افتتاح المكتب الإقليمي في عمَّان، ويشمل عمل البرنامج الذي يهدف إلى تقدُّمِ المرأة ثلاثَ عشرةَ دولةً عربية[5].

---

(1) فؤاد بن عبد الكريم العبد الكريم، **قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية: دراسة نقدية في ضوء الإسلام**، ط2، مركز باحثات لدراسات المرأة، الرياض، 2011، ص146.

(2) نورة بنت عبد الله العدوان، « **عمل المرأة والاستقلال الاقتصادي**»، ورقة مقدّمة إلى مؤتمر **الأسرة بين القوانين الدولية والتشريعات الإسلامية**، 21–20آذار 2005م، الرياض، مكتبة الملك عبد العزيز العامة،2005، ص6.

(3)موقع صندوق الأمم المتحدة للسكان، «**حول صندوق الأمم المتحدة**»، في http//www.unfpa.org/pub-lic/home/about

(4) منى حسن علي السروري، **حقيقة الجندر: النوع الاجتماعي**، رسالة ماجستير أُعدّت بإشراف صالح بن يحيى صواب في كلية الإيمان قسم الملل والنحل بجامعة الإيمان، 2007، ص115.

(5) وهي الأردن، والإمارات العربية، والبحرين، واليمن، وعُمان، وفلسطين، وقطر، والكويت، ولبنان، ومصر، وسورية، والعراق، والمملكة العربية السعودية. انظر: نهى القاطرجي، **المرأة في منظومة الأمم المتحدة: رؤية إسلامية**، بيروت، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2006، ص125.

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

ويرتكز عمل الصندوق في ثلاثةِ محاور رئيسة هي[1] :

أ_ تمكينُ المرأة اقتصاديًّا، وتعزيز دورها في المجتمع لضمان حياةٍ آمنةٍ لها.

ب – دعمُ القدرات المؤسَّسية في مجالات التخطيط الجندري، وإدماجُ النوع الاجتماعي «الجندر» في إدارة الحكم.

ج – تعزيزُ الحقوق الإنسانية للمرأة من أجل مكافحة كافة أشكال العنف ضد المرأة لضمان استمرارية عملية التنمية.

3_ البنك الدولي: WORLD BANK

يقوم هذا البنك بدورٍ هامّ في تشجيع المساواة بين الجنسين، فمنذ انعقادِ مؤتمر بكين قدَّم البنك حوالي 7,3 بليون دولار أمريكي لدعم مشروعات تعليم الفتيات. كما قدّم أكثر من ثلثي القروض المقدّمة في مجالات الصحة والغذاء والسكان، وأهدافٍ مرتبطة بقضايا المساواة بين الجنسين، والصحة الإنجابية للمرأة[2]. وتكون هذه القروض عادةً مصحوبةً بأجندةٍ نسويةٍ تُفرَض على الدول العربية متلقِّية القروض، كما أنّها تساهم بحصصٍ ماليةٍ في مشروعات الأجندة[3].

4_ المعهد الدولي للأبحاث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة IUSTRAW

يقع المعهد في الدومينيكان، وانعقد عام 1975 لكنّه بدأ بأعماله سنة 1979م. هدفه الأساسي هو عملية القيام بالأبحاث والتدريب لدمج النساء في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفي مشاركتهن في الحياة السياسية على كل المستويات[4]. تنسجم برامج المعهد مع إستراتيجيات مؤتمر نيروبي، لكنّها قد تُرجمت واقعياً وعملياً على جميع المستويات العالمية والإقليمية والوطنية[5].

ثانياً: المنظّمات الحكومية وغير الحكومية

1_ المنظمات الحكومية:

من أهم المنظمات الحكومية التي تُعنى بقضايا المرأة، وهي التالي:

(1) نهى عدنان القاطرجي، مرجع سابق، ص126.
(2) نهى عدنان القاطرجي، **الحركة النسوية في لبنان**، الرياض، سلسلة تصدر عن مجلة البيان، 2007، ص 167–168.
(3) خالد قطب وآخرون، **الحركة النسوية وخلخلة المجتمعات الاسلامية: المجتمع المصري أنموذجاً**، الرياض، سلسلة تصدر عن مجلة البيان، 2006، ص**235**.
(4) نهى عدنان القاطرجي، **المرأة في منظومة الأمم المتحدة: رؤية إسلامية**، ص 126.
(5) نهى عدنان القاطرجي، **المرأة في منظومة الأمم المتحدة: رؤية إسلامية**، ص 127.

أ_ منظمة المرأة العربية: هي منظمة حكومية تعمل في إطار جامعة الدول العربية، ومقرّها مصر. تأسست هذه المنظّمة لتحقيق غايات رئيسية مثل تمكين المرأة العربية وتعزيز قدراتها في كافة الميادين، والتوعية بأهمية أنّ تكون المرأة شريكاً في عملية التنمية[1].

ب_ الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية: عملت الهيئةُ منذ تأسيسها على رفع التحفّظات عن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وذلك من خلال قيامها بعدّة نشاطاتٍ، منها:

1- تنفيذ إستراتيجيةٍ بعيدةِ المدى، بهدف تغييرِ الذهنية التقليدية المتعلّقة بالأنماط الاجتماعية والثقافية لسلوك المرأةِ والرجل.

2_ إقامة سلسلة من المحاضرات والندوات في مركزها حول مواضيع تتعلق بالصحة الإنجابية[2].

ج_ مدوّنة الأسرة المغربية: هذه المدوّنة تطبيق عمليّ لتوصيات المؤتمرات الدولية حول المرأة، ولا سيما مؤتمر بكين عام 1995م[3]، ونتج عنها ما يسمى بـ «خطة إدماج المرأة في التنمية» حيث تكرّر مفهوم الجندر فيه أكثر من ثلاثين مرةً، وتضمنت ما يلي[4]:

1-_ إدماجُ هذه المقاربة ضمن أُطر كلّ القطاعات الوزارية، مع تحسيسهم بأهميتها وضرورتها.

2 - إدماجُ المقاربةِ (النوعية/ الجندرية) في كلّ النصوص والوثائق المرجعية.

3- تقييم كلّ البرامج الوطنية على ضوءِ هذه المقاربة.

د_ اللجنة الوطنية لشؤون المرأة الأردنية[5] : أُسّست لتنفيذَ العديد من الأهداف الرامية إلى تعزيز منظور المساواة بين الجنسين في جميع المجالات، وتحسين وتعزيز وضع المرأة في التنمية، وزيادة مشاركتها في الأنشطة الاقتصادية.

---

(1) الموقع الرسمي هيئة المرأة العربية، **«منظّمة المرأة العربية»**، في http://arabwomenorg.org

(2) نهى عدنان القاطرجي، **الحركة النسوية في لبنان**، ص95-94.

(3) سمية بن خلدون، **« آثار ومطالب اتفاقيات ومؤتمرات المرأة الدولية على المغرب»**، ورقة مقدمة إلى مؤتمر **اتفاقيات ومؤتمرات المرأة الدولية وأثرها على العالم الإسلامي**، 16 أبريل 2010م، السعودية، مركز باحثات لدراسات المرأة، 2010، ص 221_256.

(4) عبد الرحمن محمود العمراني، **مشروع الحركة النسوية اليسارية بالمغرب المجتمع المغربي أنموذجاً**، الرياض، مجلة البيان، 2006، ص 143-142.

(5) ميسون الدرواشة، **« آثار مطالب اتفاقيات ومؤتمرات المرأة على الأردن»**، ورقة عمل مقدّمة في **اتفاقيات ومؤتمرات المرأة الدولية على العالم الإسلامي**، البحرين، 2010م، السعودية، مركز باحثات لدراسة المرأة، أبريل 2010، ص 204.

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

2_ المنظمات غير الحكومية: NGOs

وهي عبارة عن مجموعة من الناس تلاقت معاً لمدّة من الزمن، قد تطول إلى عشرات السنين أو تقصر إلى بضعة أشهر، وأنشأت «بنية ما» لتحقيق غايات معيّنة قام أفرادها بتعيينها معاً، وقد تكون هذه البنية قد تشكّلت بفعل قصدي، أو قد تكون قد انبثقت بمواكبة العمل واستجابة لحاجاته الإستراتيجية(1). بدأت عملها في العالم العربي تحت اسم المنظمات الأهلية، ثم انتشرت في أقطار المغرب والمشرق العربي. وتنقسم المنظمات غير الحكومية إلى قسمين:

القسم الأول: يُطلق عليها اسم المنظمات الرعائية، والتي تضم الجمعيات الخيرية_ الدينية تقوم بمشاريع مثل رعاية المسنّين والأيتام والمعوقين، وتعتمد في تمويلها على الهبات وأموال الخمس والزكاة(2).

القسم الثاني: يُطلق عليه اسم المنظمات البنيوية، ويضم جمعيات اجتماعية تتناول مواضيع مثل التنمية والبيئة ومحو الأمية وحقوق الإنسان(3).

ولا بد لنا من ذكر المنظمات غير الحكومية النسائية، ففي لبنان تنقسم المنظمات غير الحكومية النسوية إلى قسمين:

القسم الأول: يتضمن جمعيات مختلطة من الرجال والنساء، وتحرص بعض النسويات منهن على إعلان مصالحهن مع الرجل، ومواقفهن المناهضة لمعاداته، والعمل على استدعاء نصرته لقضية المرأة. أما البعض الآخر فإنّهن يسعين إلى خلق طائفة إضافية في لبنان « طائفة النساء» أي « إلى ما نحن بغنى عنه(4)».

أما القسم الثاني: يتضمن الجمعيات ذات التكوين النسائي الصرف، والسبب في رفض هؤلاء الانخراط في جمعيات مختلطة، لا يعود لرفضهن مبدأ الاختلاط، ولكن بسبب اختلاف طبيعة كل جنس ونمط عمله، لذا يفضّل هؤلاء أن تبقى جمعيتهن غير مختلطة لأنّ الرجل يكتسب، بفعل انتسابه الخشن، هالة لدى النساء، ويصبح رأيه قراراً تخضع له النساء، أي أنّ وجوده لا يساهم في تطوير عضوات الجمعية(5).

(1) عزّة شرارة بيضون، **نساء وجمعيات لبنانيات بين إنصاف الذات وخدمة الغير**، بيروت، دار النهار، 2002، ص 27.

(2) عبد الله محي الدين، **الجمعيات الأهلية في لبنان: النشأة والتحولات**، بيروت، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، 2000، ص 54.

(3) شهيدة الباز، «**المرأة وصناعة القرار: رؤية بحثية لتمكين المرأة**»، ورقة مقدمة في مؤتمر **النوع الاجتماعي والتنمية: علاقات شراكة وتشبيك**، 22-20 أكتوبر 2022، تونس، ص 132.

(4) عزّة شرارة بيضون، مرجع سابق، ص 120-121.

(5) مرجع ذاته، ص 120-121.

وقد أدّى تنوّع برنامج عمل هذه الجمعيات إلى وجود جمعيات متخصّصة بشؤون المرأة، وقد أحصت وزارة الداخلية، 78 جمعية من هذا النوع، أما التقرير الرسمي الأول حول اتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة عام 2000م، « فقد قدّم تقريراً مقتضباً عن الهيئات النسائية الأهم والتي يتصدّرها المجلس النسائي اللبناني، اللجنة الأهلية لقضايا المرأة، الجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان، اللقاء الوطني من أجل قانون مدني اختياري للأحوال الشخصية، وبعض هذه الجمعيات غير متخصصة بالمرأة حصراً، لكنّها تنفّذ برنامجاً يهدف إلى تمكين النساء[1]». ومن المشير أنّ الهيئة الداعمة لهذه المنظمات غير الحكومية هي الأمم المتحدة، وذلك بسبب الدور التي تقوم به هذه المنظمات على الصعيد الاجتماعي والاقتصادي، والتي بطبيعة الحال تصبّ إلى الهدف نفسه في فرض « منظور النوع» الذي يُطالب بإزالة الفوارق بين الرجل والمرأة والمساواة بينهما[2].

ثالثاً: التمويل الأجنبي

إنّ عملية نقل المفهوم التي قامت بها المنظّمات التي سبق ذكرها، في تنفيذ برامج ومخططات كثيرة لا تتمكن الدول الاستعمارية العولمية تنفيذها بنفسها، ما كانت أن تتحقّق بدون الدعم والتمويل. إذ أنّ الأمم المتحدة تتعامل مع المنظمات الأهلية مباشرة، بل وجعلها رقيبة عيناً على دولها، خصوصًا فيما يتعلق بشؤون المرأة واتفاقية سيداو، وسماح قوانين بعض الدول للمنظمات الأهلية الأجنبية، والدول الأخرى بالتعامل المباشر مع المنظمات الوطنية، وبعضها بالاتفاق مع الحكومة. فمثلاً «هيئة المعونة الأمريكية» خصّصت ٢٠ مليون دولار كمساعدات للمنظمات الأهلية، والشرط الوحيد المفروض عليها أن يكون المشروع المموّل مقبولاً في الوزارة المعنية، والهيئة الأمريكية من جانبها تسند أمر إدارة هذه المنح إلى منظمات أهلية أمريكية.

رابعاً: المؤسّسة الإعلامية

ويشمل الإعلام المرئي والمسموع والمقروء وشركات إنتاج أفلام السينما والفيديو، وأخيراً الإنترنت. كما وقد نجد أنّ الإعلام أصبح أداة طيّعة في يد الأنثويات اللاتي طالبن بتطهير التلفاز من كل أنماط النوعية القديمة والصور المعهودة، حتى ينمو الأطفال معتادين على الصور الجديدة غير المقيّدة بإطار جنسي معين[3]. وفي هذا الإطار جاء الاهتمام الدولي والمحلّي بهذه القضية، وقد شكّل مؤتمر بكين حول المرأة الذي عقد في عام 1995م. منعطفاً حاسماً على صعيد تناول قضية المرأة والإعلام، إذ أكّد في منهاج عمله ضرورة التخلص من الصور السلبية المهينة للمرأة في

(1) عزّة شرارة بيضون، مرجع سابق، ص 120_121.

(2) رابطة العالم الإسلامي، « **مخططات مشبوهة لإباحة السحاق والشذوذ والإجهاض وتأجير البطون في المجتمعات الإنسانية**» في **مجلة الرابطة**، 33(366/1995)، 37.

(3) مثنى أمين الكردستاني، كاميليا حلمي محمد، **الجندر: المنشأ، المدلول،الأثر**، عمان، جمعية عفاف الخيرية، 2004، ص 76.

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

وسائل الإعلام، داعياً إلى خلق صورة متوازنة عن تنوع حياة المرأة ومساهمتها في المجتمع في عالمٍ متغير (الفقرة 1 /236). كما أشار المؤتمر إلى أنّ ما تقدمه وسائل الاتصال من اعمال وبرامج تكرّس أدوار المرأة التقليدية، يؤثّر سلبياً في مشاركتها في المجتمع، مبرزاً ضرورة العمل على أنّ تمسك المرأة بناصية تكنولوجيا الاتصال والمعلومات، بما يعزّز قدرتها على استخدام الوسائط الحديثة من أجل التصدّي لكل أشكال الإساءة إلى صورتها والدفاع عن حقوقها، التي مثّل جزءاً أساسياً من حقوق الإنسان، كما اهتمّت الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة (المرأة عام 2000م.) بقضية المرأة والإعلام، واستعرضت مدى تنفيذ منهاج عمل مؤتمر بيكين من خلال التقارير الوطنية الواردة إلى الأمم المتحدة في هذا الشأن[1].

خامسًا: المؤتمرات التي تدعو إلى الجندر: التي عُقدت بإشراف الأمم المتّحدة، والتي توضح علاقتها المباشرة بالجندر، إذ استعرضت أهم خطواتها التي من خلالها تمّ إدماج منظور الجندر في صميم الأجندة العالمية.

1_ **المؤتمر العالمي الأول للمرأة:** عُقد في المكسيك عام 1975 قد ركّز على فتح حوار عالمي حول مساواة الجندر، التي كانت من أهم أهدافه المرجوّة هي تطبيق كامل لمساواة الجندر، والقضاء على التمييز المبني على الجندر.

2_ المؤتمر العالمي الثاني للمرأة: الذي عُقد في كوبنهاجن عام 1975، حيث وُصفت القوانين الوطنية التي تقر بوجود فوارق تشريعية بين الجنسين بأنّها أحكام تشريعية تمييزية[2].

3_ المؤتمر الثالث الخاص بالمرأة (نيروبي): عُقد في مدينة نيروبي في كينيا عام 1985، وذلك لاستعراض الإنجازات التي حُقّقت بعد مرور عقد المرأة العالمي، ولدراسة العقبات والمعوقات التي حالت دون تنفيذ الخطط الموضوعة تنفيذاً كاملاً.

4_ أما المؤتمر الرابع الخاص بالمرأة: الذي عُقد في بكين عام 1995، جاء ليمثّل مرحلة جديدة في ترسيخ مفهوم مساواة الجندر، فمن خلال إعلان ومنهاج عمل بكين، ألزمت الحكومات نفسها بإدماج فعلي للبُعد الجندري في جميع مؤسساتها وسياساتها، والتخطيط وصنع القرار[3].

5_ مؤتمر القاهرة للتنمية والسكان:

(1) عبد الحفيظ الهرقام، **صورة المرأة العربية في الوسائل الإذاعية والتلفزيونية**، في .https://www aman-palestine.org

(2) الأمم المتحدة، **تقرير المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم**، كوبنهاغن، بند 59، ص 22.

(3) كاميليا حلمي محمد، **المواثيق الدولية وأثرها في هدم الأسرة**، أطروحة دكتوراه أُعدّت بإشراف رأفت محمد رشيد الميقاتي في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم الدراسات الإسلامية بجامعة طرابلس، ص 163.

تطرق هذا المؤتمر إلى قضية المساواة بين الجنسين وأفرد لها فصلاً مستقلاً، أما التنمية فإنّ عنوان المؤتمر أشار إلى ذلك، فضلاً عن قضايا تنمية المرأة التي نوقشت في ثنايا المؤتمر، ولقضية المساواة بين الجنسين التي أفرد لها المؤتمر فصلاً مستقلاً[1]. عُقد مؤتمر السكان والتنمية في القاهرة 1994م، بدعوة من الأمم المتحدة وإشرافٍ مباشرٍ لها.

دعت هذه الوثيقة بإلحاح إلى «تغيير هياكل الأسرة»، وذلك حتى تُقنن لأسر الشاذين والشاذات، وأُسر الالتقاء الحر بين الأفراد، وإلى تقنين الحرية الجنسية المسؤولة، كحق من حقوق الجسد، يتمتع بها كل الناشطين جنسياً من كل الأجناس والأعمار، ذكوراً وإناثاً، حتى البنات والمراهقين والمراهقات. فالصحة الجنسية التي هي حالة من الرفاهية الجنسية المأمونة، هي حقٌ لجميع الأفراد[2].

6_ مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني):

انعقد هذا المؤتمر في تركيا في يونيو عام 1996م، ودعا إلى كفالة مشاركة النساء مشاركة تامة وعلى قدم المساواة مع الرجال في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، وكذلك الالتزام بهدف المساواة بين الجنسين في تنمية المستوطنات البشرية، وكذلك الالتزام بإدماج الاعتبارات المتعلقة بنوع الجنس (جندر) في التشريعات، والبرامج، والمشاريع المتصلة بالمستوطنات البشرية، عن طريق التحليل الذي يراعي نوع الجنس[3].

7_ مؤتمر لاهاي للتنمية والسكان المسمّى (مؤتمر الشباب):

عُقد هذا المؤتمر في لاهاي هولندا 6-13 فبراير 1999م، حيث تبنّى هذا المؤتمر أطروحات جماعات الشواذ والتحلّل، وطالب بإنشاء جهاز خاص في كل مدرسة للعمل على تعليم الطلبة عن حقوقهم الجنسية والإنجابية المتعلقة بالجهاز العضوي الإنجابي[4].

8_ مؤتمر بكين +5:

عُقد في نيويورك عام 2000م، ويُعد بكّين 5+ جلسة خاصة تعنى بمراجعة وتقييم سير العمل في تطبيق مقررات نيروبي التطلعيّة لتقدّم المرأة، ومنهاج عمل بكّين بعد خمس سنوات من إقراره[5]. وقد تضمنت وثيقة هذه الجلسة، الدعوة إلى الحرية الجنسية والإباحية للمراهقين والمراهقات والتبكير

(1) فؤاد بن عبد الكريم عبد الكريم، **العولمة الاجتماعية للمرأة والأسرة**، في https://www.lahaonline.com.

(2) مثنى أمين الكردستاني، كاميليا حلمي محمد، **الجندر: المنشأ، المدلول، الأثر**، ص 82.

(3) فؤاد بن عبد الكريم عبد الكريم، **العولمة الاجتماعية للمرأة والأسرة**، في https://www.lahaonline.com.

(4) منى حسن علي السروري، **حقيقة الجندر: النوع الاجتماعي**، ص 127.

(5) نهى القاطرجي، **المرأة في منظومة الأمم المتحدة**، 194.

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

بها مع تأخير سن الزواج، إباحة الإجهاض، تكريس المفهوم الغربي للأسرة، تشجيع المرأة على رفض الأعمال المنزلية، بحجة أنّها أعمال ليست ذات أجر، المطالبة بإنشاء محاكم أسرية من أجل محاكمة الزوج بتهمة اغتصاب زوجته، إباحة الشذوذ الجنسي، بل الدعوة إلى مراجعة ونقض القوانين التي تعتبر الشذوذ الجنسي جريمة، فرض مفهوم المساواة الشكلي المطلق، المطالبة بإلغاء التحفّظات التي أبدتها بعض الدول الإسلامية على وثيقة مؤتمر بكين ١٩٩٥م. ويعتبر أهم هدف في هذا المؤتمر هو: الوصول إلى صيغة نهائية ملزمة للدول بخصوص القضايا المطروحة على أجندة هذا المؤتمر، والتي صدرت بحقها توصيات ومقررات في المؤتمرات الدولية السابقة، تحت إشراف الأمم المتحدة[1].

VIII. المراجعات الأدبية:

1_ دراسة بعنوان « **المواثيق الدولية وأثرها في هدم الأسرة**[2]»، أعدتها كاميليا حلمي محمد سنة (1441هـ/2020م) في لبنان. هدفت الدراسة الى الكشف عن المخاطر التي تمثلها المواثيق الدولية على الأسرة وما تتضمنه من آليات واستراتيجيات تهدف الى هدم الأسرة. استخدمت الكاتبة المنهج التاريخي، وتوصلت الى نتائج عديدة من أهمها: أنّ المواثيق الدولية الخاصة بالمرأة والطفل تؤدّي الى استئصال كامل لمؤسسة الأسرة من خلال صرف الشباب عن الزواج لمنع تكوّن أسرة جديدة، وهدم الأسرة القائمة عن طريق استقواء المرأة. كما توصلت الدراسة الى أنّ الأمم المتحدة قد استخدمت عدّة مظلات وواجهات لتمرير أجندتها، ومن أهم الوسائل والآليات التي استخدمتها الأمم المتحدة لتمرير وتطبيق سياستها في هدم الأسرة: مؤسسات المجتمع المدني، المؤسسات التعليمية، المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، توظيف القادة الدينيين لإضفاء الشرعية على سياسات وأجندة المواثيق الدولية، التمويل من الأمم المتحدة. اهتمت الدراسة بنشأة الأمم المتحدة والظروف المحيطة بتلك النشأة؛ للوقوف على الدوافع وراء استهداف الأسرة. كما ركزت على التيار النسوي الراديكالي، وتغلغله في لجان وهيئات الأمم المتحدة، وتوافقهما حول استهداف الأسرة، فخرجت بالنتائج التالية: وجود توافق كبير بين منظومة المواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي أنتجتها هيئة الأمم المتحدة، والفكر النسوي الراديكالي القائم على فكرة الصراع بين المرأة والرجل، وأن الرجل هو السبب في شقاء المرأة وتعاستها؛ ومن ثم تم الهجوم على الأسرة واعتبارها مؤسسة للقهر الجنسي للمرأة، وطالبت النسويات الراديكاليات بالحرية الجنسية، وانتقلن إلى اعتبار الشذوذ الجنسي بديلاً ملائمًا للتخلص من هيمنة الرجل، واستهدفن الاستغناء عن الرجال، فبدأن منذ أوائل الخمسينيات المطالبة بشرعية الشذوذ الجنسي وإباحته قانونًا. وقد اكتسب (السحاق) في ظل النسوية أبعادًا فلسفية، وتم طرح فكرة

(1) فؤاد بن عبد الكريم عبد الكريم، **العولمة الاجتماعية للمرأة والأسرة**، في https://www.lahaonline.com

(2) كاميليا حلمي محمد، **المواثيق الدولية وأثرها في هدم الأسرة**، أطروحة دكتوراه منشورة، أعدّت بإشراف رأفت محمد رشيد الميقاتي في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة طرابلس، 1441هـ/2020م، 8.

مجتمع نسوي خالص.

2_ دراسة بعنوان « **مفهوم الجندر وآثاره على المجتمعات الإسلامية**[1]»، أعدتها أمل بنت عائض الرحيلي سنة (1437هـ/2016م) في الرياض. هدفت الدراسة الى إزاحة الستار والغموض عن مفهوم الجندر، ومعرفة المفاهيم والمصطلحات المرتبطة به، وبيان وسائل انتقاله الى المجتمعات الإسلامية والآثار الناتجة عنه، ومن ثم الوقوف على المواقف الرافضة للمفهوم، وايضاح سبل مواجهة آثار المفهوم. استخدمت الباحثة في الدراسة المنهج التكاملي. وتوصّلت الى أهم النتائج: يُعبِّرُ مفهومُ حقوق المرأة في المواثيق الدولية عن الاحتياجات والمطالب التي يلزم توافرها دون أي تمييز للوصول إلى المساواة المطلقة بين الرجل والمرأة، والتي يتم فرضها عن طريق الإعلانات والاتفاقيات والمؤتمرات الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة. وعقدت هيئةُ الأمم المتحدة اتفاقياتٍ ومؤتمراتٍ عديدةً تُعنى بالمرأة وحقوقها، تدرجت فيها من حقوقٍ مشروعةٍ للمرأة، ومساواةٍ معقولة إلى أن وصلت إلى المساواةِ التامةِ بين الجنسين، وإلغاءِ كافة الأدوار النمطية التي تُميّزُ بينهما، وذلك ما تقرّر نصًا في اتفاقية سيداو التي تعتبر الخطرَ الأكبرَ من ناحيةِ إلزاميةِ التوقيع عليها، وعدمِ التحفظِ على بنودها.

3_ دراسة بعنوان « **التحدّيات التي تواجه الأسرة المسلمة في المؤتمرات الدوليّة**[2]», أعدّها عادل بن شاهر عودة الدعدي سنة (1431هـ|2010م) في السعوديّة. هدفت هذه الدراسة إلى التعرّف على مفهوم كل من الأسرة والأمم المتّحدة، وإلى توضيح أهم التحدّيات التي تواجه الأسرة المسلمة من خلال المؤتمرات الدوليّة، وإلى بيان دور التربية الإسلاميّة في مواجهة تحدّيات الأسر المسلمة المتضمّنة في المؤتمرات الدوليّة. وتوصّلت إلى أهم النتائج التالية: المؤتمرات الدوليّة تسعى لفرض نمط حضاري عالمي موحّد تلتزم به جميع الدول، وواضح أنّ هذا النمط لا يراعي تباين الثقافة بين المجتمعات، تتّخذ المؤتمرات الدوليّة سياسة النفس الطويل في تحقيق أهدافها وذلك من خلال تتابع هذه المؤتمرات وخروجها بتوصيات ونتائج متقاربة. كما أنّ الأسرة في المؤتمرات الدوليّة تأخذ أشكالاً متعدّدة ويمكن إقامتها بدون الزواج الشرعي، والمؤتمرات الدوليّة تدعو إلى إلغاء قوامة الرجال على النساء من خلال مطالبتها بالمساواة التّامة بين الرجل والمرأة وإزالة جميع أشكال التمييز على أساس الجنس والمطالبة بتشارك الرجل والمرأة المشاركة الكاملة بينهما. كما وتسعى الأمم المتّحدة من خلال أجهزتها المختلفة إلى عولمة النموذج الأسري الغربي وخاصّةً فيما يتعلّق بجانب المرأة والطفل والشاب.

(1) أمل بنت عائض الرحيلي، **مفهوم الجندر وآثاره على المجتمعات الإسلامية**، أطروحة دكتوراه، أعدت بإشراف خولة جرادات في كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة طيبة، 1437هـ/2016م، 7.

(2) عادل بن شاهر عودة الدعدي، **التحدّيات التي تواجه الأسرة المسلمة في المؤتمرات الدوليّة**، رسالة ماجستير منشورة، أعدّت بإشراف علي بن مصلح المطرفي في كليّة التربية في جامعة أم القرى، 1431هـ|2010م، 13.

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

الفصل الثاني: المنظمات والمؤتمرات الدولية وآليات تأثيرها على الجندر في المجتمعات الاسلامية

1_ مقدّمة: يظهر مفهوم النوع الاجتماعي أو الجندر كيفية توزيع الأدوار والحقوق والواجبات والمسؤوليات بين الرجل والمرأة في المجتمع وفي الأسرة. وعلى ضوء تعريف مجموعة خبراء مركز المرأة للتدريب والأبحاث (كوثر) بالقول:

« تفعل الأدوار والحقوق والواجبات والالتزامات والعلاقات والمسؤوليات والصور ومكانة المرأة والرجل جميعها تحديداً اجتماعياً وثقافياً وتاريخياً لمجتمعٍ ما، وتكون جميعها قابلة للتغيير.»[1] (كوثر، 2018).

وتوضح جوديت بتلر أن الجندر ليس تصنيفاً ثابتًا، بل هو نمط مرن يظهر في سلوك الأفراد أكثر مما يظهر في طبيعتهم (Butler, 1990). وترى إيمي وارتون أن الجندر عنصر أساسي في تنظيم علاقات انعدام التوازن أو اللامساواة بين الجنسين إذ يبني علاقاته على الفروق البيولوجية والاجتماعية في إدارة توزيع القوة والامتيازات في المجتمع (Wharton, 2005) ويضيف معن خليل العمر: « بأن الجندر هو التمييز بين الانتماء الجنسي البيولوجي وما يرتبط به من ثقافات واجتماعات لذا الانتماء مع تحديد الأبعاد الاقتصادية والسياسية والقانونية لمكانة كل جنس في المجتمع». (العمر، 2015).

وتوضح مثل هذه التعريفات الأساس النظري للتحليل، بفهم الجندر كأداة على إعادة توزيع الأدوار والسلطة، ودور المنظمات الدولية والمؤتمرات في إعادة ترتيب التنظيمات الأسرية والمراكز الاجتماعية.

2_ المنظمات الدولية.: المنظمات الدولية هي القوة المحركة الرئيسية لنقل مفهوم الجندر إلى المجتمع الإسلامي من خلال عدة برامج:

_ **صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة** (UNIFEM) والذي أنشئ في عام 1976 اهتم بثلاثة مجالات هي: تمكين المرأة، دعم بناء المؤسسات ودمج الجندر في السياسات، وتقديم الحقوق للمرأة»، وهو ما يظهر تطبيق تعريف باتلر للجندر كفئة مرنة، واشارة وارتون لتوزيع القوة والامتيازات بين الجنسين بشكل متناقض. (كوثر، 2018).

البنك الدولي: تم توفير التمويلات لدعم التعليم للفتيات، وإدراج بند المساواة بين الجنسين، وبرامج

الصحة، كجزء من شروط القروض، وهذا يظهر كيف تفرض السياسات الدولية على الدول المستفيدة مع تأثير محتمل على الأنظمة الأسرية التقليدية، من خلال تغيير لبعض سياساتها، التي قد تتناسب أو تتناقض مع ثقافتها المحليّة. (كوثر، 2015).

_ **المعهد الدولي للأبحاث والتدريب للنهوض بالمرأة (IUSTRAW):** ركز على البحث والتدريب لدمج النساء في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، مما يعكس التمييز بين البيولوجي من الثقافي والاجتماعي لجنس الشخص كما تم شرحه حسب «العمر». (كوثر، 2018).

3_ منظمات القطاع العام والخاص

_ **تعاضد منظمات القطاع العام:** مثل منظمات المرأة العربية والهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ساعدت على ازدياد مشاركة المرأة وتعزيز دمج المقاربة النسوية في السياسات الوطنية، «هذا بدوره ساهم في تعديل بعض التصورات الأسرية التقليدية دون مساس بالوحدة الأسرية»(كوثر 2018).

_ **المنظمات غير الحكومية النسائية:** توفر هذه المنظمات مجموعة من النشاطات، مثل برامج تعليمية، وتدريبية، وتوعوية. وتأثير هذه البرامج على فك الأسرة التقليدية كان متباينًا بحسب طبيعة الجمعية. وهذا تطبيق عملي لتعريف بتلر للمرونة في أدوار الجندر، وتعريف « العمر» للمحددات الاجتماعية والثقافية للجندر. (كوثر 2018).

4_ مؤتمرات الأمم المتحدة: من منظور تسلسلي، عقدت الأمم المتحدة مجموعة من المؤتمرات لترسيخ مفهوم الجندر:

- المؤتمر العالمي الأول للمرأة (المكسيك 1975)، فتح حوارًا عالميًا حول المساواة بين الجنسين وتطبيقه في المجتمعات.
- المؤتمر الثاني: (كوبنهاجن 1980)، الذي خُصّص لتقييم التشريعات في بعض الدول، وذلك من أجل مكافحة التمييز بين الجنسين.
- المؤتمر الثالث (نيروبي 1985)، استعرض أهم الإنجازات والمعوّقات، انعقد بعد مؤتمر المرأة العالمي.
- مؤتمر بكين 1995، أضاف إدماج البعد الجندري في السياسات الوطنية، وإقرار خطة عمل ملزمة للدول من أجل التساوي.
- مؤتمرات متتالية (القاهرة 1994، لاهاي 1999، بكين +5 2000)، أضافت في مجملها حقوق المرأة، الصحة الإنجابية، إدماج النوع الاجتماعي في التعليم، وقد حازت على مرتبة متقدمة في السياسات الوطنية. (كوثر 2018).

أظهرت الدراسات أن هذه المؤتمرات تؤثر على إعادة توزيع الأدوار بين الجنسين كما عُرّفت من قبل

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

باتلر ووارثون؛ على الرغم من أن التأثير يختلف حسب الثقافة والدين (حلمي، 2020؛ الرحيلي، 2016؛ الدعدي، 2010).

5_ استعراض الأدبيات وتحليل النتائج: حمدي (2020): تم اعتبار المعاهدات الدولية تهديدًا للأدوار الأسرية من خلال صرف الشباب عن الزواج وتمكين النساء في جميع المجالات (باستخدام المنظمات الدولية والمجتمع المدني والتمويل كأدوات لنقل السياسات).

الرحيلي (2016): رأت أن الهدف الرئيسي هو تحقيق المساواة والقضاء التدريجي على الأدوار النمطية دون تأثيرٍ مباشر على تماسك الأسرة.

الدعدي (2010): أشار إلى أن المؤتمرات الدولية تسعى إلى فرض نمط حضاري موحد، مع إعادة توزيع الأدوار بين الجنسين. وقد تنوعت أشكال الأسرة نتيجة لتنفيذ هذه السياسات، مع تجاهل الثقافة والدين المحليين.

6_ التحليل المقارن وصلة الفرضيات:

إن المؤتمرات الدولية ببرامجها المختلفة وأدواتها المتنوعة لها دور في إعادة هيكلة الآليات الجزئية المتعلقة بتوزيع الأدوار بين الجنسين في نطاق الأسرة وفي المجتمع الإسلامي، وهذا ما يتوافق مع الفرضية الثانية.

كما ويظهر التحليل بأنّ تأثيرات المفهوم وتداعياته عبر آليات المؤتمرات الدولية على القيم المجتمعية الإسلامية، تتفاوت بين مجتمع وآخر وذلك بسبب اختلاف التركيبة الاجتماعية لهذه المجتمعات، وهذا يظهر سبب اختلاف الفروق المحلية عند تقدير تأثير السياسة الدولية على القيم الاجتماعية والأسَرية. نجد علاقة ما ذُكر بالتعريفات النظرية لمفهوم الجندر عند بتلر ووارتن والعمر، بأنّ هذه المفاهيم تُسهم من خلال إعادة توزيع السلطة والامتيازات بين الجنسين في الأسرة والمجتمع.

الخاتمة

1_ النتائج:

بعد مراجعة شاملة للمؤتمرات الدولية وللمنظمات المختلفة، وللمراجعات الأدبية ذات الصلة لهذا البحث، توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

I. **تأثير المؤتمرات والمنظمات العالمية على الأسرة:**

- تسعى السياسة الدولية إلى دمج مقاربة الجندر، مما يؤدي إلى تغير تقسيم الأدوار بين الذكور والإناث على مستوى الأسرة وعلى مستوى المجتمع، وفي المؤسسات الوطنية.
- هذا التأثير خصوصي أيضاً بحسب السياق الديني والثقافي لمجتمع معيّن، فبعض المجتمعات الإسلامية تقبل هذه التعديلات جزئياً بينما هناك مجتمعات إسلامية أخرى تعاني من مقاومة فكرية بسبب تقاليدها.

II. **تأثير مفهوم الجندر على القيم المجتمعية:**

- هذا المفهوم يعيد تشكيل التصورات المتعلقة بالهوية، السلطة، والأدوار التقليدية للمرأة والرجل داخل الأسرة، وهو يتماشى مع التعريفات والتصورات التي قدمتها بتلر ووارتون والعمر.
- ساهمت سياسة الاندماج الدولية جزئيًا، في التخفيف من بعض القيم الأسرية التقليدية، مثل القوامة التقليدية للذكر، والتوزيع الشامل للمهام بين الجنسين.

III **المراجعات الأدبية:**

الدراسات السابقة (حلمي، 2020؛ الرحيلي، 2016؛ الدعدي، 2010) أكّدت أن المؤتمرات الدولية تسعى إلى فرض نمط حضاري عالمي، مع إدماج مفهوم المساواة بين الجنسين، وأن التأثيرات تتباين باختلاف المستويات، ولم تعتمد مقاومة التفاعل المجتمعي.

2_ التوصيات:

يقترح البحث التوصيات التالية:

_ عدم الخلط بين مسألة عالمية حقوق الإنسان وبين العولمة القانونية والثقافية لهذه الحقوق، وجعلها تسير وفق نظام واحد، وهو ما يتعارض مع خصوصيات المجتمعات الأخرى ومن بينها المجتمعات الإسلامية.

_ أن تتضمن المنظومة الدولية نصوصاً تشترك فيها جميع النظم القانونية، وأن لا تكون هذه المنظومة تحت سيطرة منظومة قيم معينة ومحاولة فرض ذلك على قيم مجتمعات أخرى.

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

_ التحفظ هو إجراء قانوني مسموح به لكل دولة تنضم الى الاتفاقيات الدولة، والمقصود لإبعاد الأثر لنص معيّن من نطاق التزامات الدولة، وذلك لتعارضه مع دستورها أو قيمها الثقافية والمجتمعية.

_ يتطلب رفع الوعي بقضايا الجندر، فهماً عميقاً للتمييز بين المساواة القانونية الذي يتضمن الحقوق رسمياً، والتغيير الثقافي والاجتماعي الذي يغيّر التقاليد النمطية للمجتمع.

_ البحوث المستقبلية: إجراء دراسات ميدانية لمتابعة آثار سياسات النوع الاجتماعي على الأسرة والمجتمع، مع التركيز على النتائج على المدى الطويل والتنوع الثقافي في العالم الإسلامي.

المصادر والمراجع:

1_ بن خلدون، سمية،» **آثار ومطالب اتفاقيات ومؤتمرات المرأة الدولية على المغرب»**، ورقة مقدمة إلى مؤتمر **اتفاقيات ومؤتمرات المرأة الدولية وأثرها على العالم الإسلامي**، 16 أبريل 2010م، السعودية، مركز باحثات لدراسات المرأة، 2010.

2_ بيضون، عزّة شرارة، **نساء وجمعيات لبنانيات بين إنصاف الذات وخدمة الغير**، بيروت، دار النهار، 2002.

3_ الباز، شهيدة، «**المرأة وصناعة القرار: رؤية بحثية لتمكين المرأة»**، ورقة مقدمة في مؤتمر **النوع الاجتماعي والتنمية: علاقات شراكة وتشبيك**، 22–20 أكتوبر 2022، تونس.

4_ الدرواشة، ميسون، « **آثار مطالب اتفاقيات ومؤتمرات المرأة على الأردن»**، ورقة عمل مقدّمة في **اتفاقيات ومؤتمرات المرأة الدولية على العالم الإسلامي**، البحرين، 2010م، السعودية، مركز باحثات لدراسة المرأة، أبريل 2010.

5_ الدعدي، عادل بن شاهر عودة، **التحدّيات التي تواجه الأسرة المسلمة في المؤتمرات الدوليّة**، رسالة ماجستير منشورة، أعدّت بإشراف علي بن مصلح المطرفي في كليّة التربية في جامعة أم القرى، 1431هـ|2010م.

6_ الرحيلي، أمل بنت عائض، **مفهوم الجندر وآثاره على المجتمعات الإسلامية**، أطروحة دكتوراه، أعدت بإشراف خولة جرادات في كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة طيبة، 1437هـ/2016م.

7_ زيبائي، محمد رضا وآخرون، **المرأة هويتها الجنسية وأدوارها الاجتماعية**، ترجمة رعد الحجاج، بيروت، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، 1434هـ/2013م.

8_ السروري، منى حسن علي، **حقيقة الجندر: النوع الاجتماعي**، رسالة ماجستير أُعدّت بإشراف صالح بن يحيى صواب في كلية الإيمان قسم الملل والنحل بجامعة الإيمان، 2007.

9_ العمر، معن خليل، **علم اجتماع الجندر**، الأردن، دار الشروق، 1436هـ/ 2015م.

10_ العدوان، نورة بنت عبد الله، « **عمل المرأة والاستقلال الاقتصادي»**، ورقة مقدّمة إلى مؤتمر **الأسرة بين القوانين الدولية والتشريعات الإسلامية**، 21–20آذار 2005م، الرياض، مكتبة الملك عبد العزيز العامة،2005.

11_ العبد الكريم، فؤاد بن عبد الكريم، **قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية: دراسة نقدية في**

Creative Commons Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)

ضوء الإسلام، ط2، مركز باحثات لدراسات المرأة، الرياض، 2011.

12_ العمراني، عبد الرحمن محمود، **مشروع الحركة النسوية اليسارية بالمغرب المجتمع المغربي أنموذجاً**، الرياض، مجلة البيان، 2006.

13_ الفاضلي، فرح، **الذكورة والأنوثة في القرآن الكريم**، بيروت، دار الرافدين،2018م.

14_ القاطرجي، نهى، **المرأة في منظومة الأمم المتحدة: رؤية إسلامية**، بيروت، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2006.

15_ القاطرجي، نهى عدنان، **الحركة النسوية في لبنان**، الرياض، سلسلة تصدر عن مجلة البيان، 2007.

16_ قطب، خالد وآخرون، **الحركة النسوية وخلخلة المجتمعات الاسلامية: المجتمع المصري أنموذجاً**، الرياض، سلسلة تصدر عن مجلة البيان، 2006.

17_ الكردستاني، مثنى أمين، محمد، كاميليا حلمي **الجندر: المنشأ، المدلول،الأثر**، عمان، جمعية عفاف الخيرية، 2004.

18_ محي الدين، عبد الله، **الجمعيات الأهلية في لبنان: النشأة والتحولات**، بيروت، مركز الدراسات الإستراتيجية والبحوث والتوثيق، 2000.

19_ محمد، كاميليا حلمي، **المواثيق الدولية وأثرها في هدم الأسرة**، أطروحة دكتوراه أُعدّت بإشراف رأفت محمد رشيد الميقاتي في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم الدراسات الإسلامية بجامعة طرابلس.

20_ رابطة العالم الإسلامي، « **مخططات مشبوهة لإباحة السحاق والشذوذ والإجهاض وتأجير البطون في المجتمعات الإنسانية**» في **مجلة الرابطة**، 33(366/1995)، 37.

المواقع الإلكترونية:

1_موقع صندوق الأمم المتحدة للسكان، «**حول صندوق الأمم المتحدة**»، في http//www. unfpa.org/public/home/about

2_ الأمم المتحدة، **تقرير المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم**، كوبنهاغن، بند 59، ص 22.

3_ الهرقام،عبدالحفيظ، **صورة المرأة العربية في الوسائل الإذاعية والتلفزيونية**، في https:// www.aman-palestine.org

4_ برنامج الأمم المتّحدة الإنمائي/ مجموعة التعلّم والمعلومات، **تحليل النوع الاجتماعي**، 2000م، ص68.

5_ فؤاد بن عبد الكريم عبد الكريم، **العولمة الاجتماعية للمرأة والأسرة**، في https://www.lahaonline.com

6_ الموقع الرسمي هيئة المرأة العربية، **«منظّمة المرأة العربية»**، في http://arabwomenorg.org

المراجع الأجنبية:

1- Judith Butler, **Undoing Gender**, United kingdom. Routledge, 2004, 45. -

2-Amys Wharton, The Sociology Of Gender an Introduction to Theory and Research, USA, Blackwell Publishing, 2005, 67.